بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للتوحيد واشار لنا الى معنى التوحيد والصلوة والسلام على من
اظهر العجز عن القيام بتمام التحميد وعلى آله واصحابه ارباب الطريق السديد
وبعد فيقول الملتجي الى كرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري
ان هذه الرسالة مشتملة على تحقيق مسئلة وهي الاشارة بالسبحة في
التشهد حالة التشهد وبيان ادلتها وتوضيح لبيتها ونقل اختلاف
رواتها وتخليص المعتمد في روايتها ودرايتها راجيا ان يدخل في سلك
زمرة من قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حقهم من احيى سنتي فقد احبني
ومن احبني كان معي في الجنة وسميتها بنزيين العبارة لتحسين
الاشارة اما ادلتها فمن الكتاب اجمالا قوله تعالى وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله اي في طاعته من سواه وقد
قال سبحانه وتعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن السنة
احاديث كثيرة منها ما ذكر صاحب المشكاة عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده
اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة
وخمسين واشار بالسبابة وفسر العقد المذكور بان يعقد الخنصر
والبنصر والوسطى ويرسل الابهام اي اصل المسبحة وهذا مختار
الأئمة الشافعية وسيأتي ما يدل على مختار مذهبنا السادات الحنفية

قال

قال صاحب المشكوة في رواية اذا جلس في الصلوة وضع يديه
على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى التي تلي الابهام يدعو بها اي يشير
بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها رواه مسلم وبهذا
مختار بعض المتاخرين من غير قبض الاصابع قال وعن عبد الله
بن الزبير رضي الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قعد يدعو اي يقرأ التحيات وضع يده اليمنى على فخذه
اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار باصبعه السبابة ووضع
ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته اليسرى اي
يدخل ركبته في راحة كفه اليسرى حتى صارت ركبته كاللقمة في كفه
وهذا اختيار بعض اهل العلم رواه مسلم ايضا وعن وائل
ابن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ووضع يده اليسرى
على فخذه اليسرى وحد مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى يعني جعله منفردا
عن فخذه وقبض ثنتين اي من الاصابع وهما الخنصر والبنصر
وحلق حلقة اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى كالحلقة ثم رفع
اصبعه اي المسبحة فرأيته يحركها اي يشير بها اشارة واحدة
عند الجمهور وقت الشهادة واشارة متعددة عند الامام مالك
من اول التحيات الى آخره رواه ابو داود والدارمي وكذا ابن